

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي المصباح : قال أبو عمرو بن العلاء : القَرِيبُ في اللُّغَةِ له معنيان أَحَدُهُما : قريبٌ قُرْبَ مكانٍ يستوي فيه المُذَكَّرُ والمُؤَنَّثُ يقال : زَيْدٌ قَرِيبٌ مِنْكَ وهندٌ قريبٌ مِنْكَ ؛ لِأَنَّ زَيْدًا مِنْ قُرْبِ المكانِ والمسافةِ فكأَنَّ زَيْدًا قِيلَ : هِنْدٌ مَوْضِعُهَا قَرِيبٌ ؛ ومنه " إِنْ رَحِمَةَ الْفَرِيبُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ " والثاني : قريبٌ قُرْبَ قَرَابَةِ فَيُطَابِقُ فَيُقَالُ : هِنْدٌ قَرِيبَةٌ وهما قريبتان . وقال الخليل : القَرِيبُ والبَعِيدُ يستوي فيهما المُذَكَّرُ والمُؤَنَّثُ والجماع . وقال ابن الأَنباري في قوله تعالى : " إِنْ رَحِمَةَ الْفَرِيبُ " : لا يجوز حَمَلُ التَّذْكِيرِ على معنى أَنْ فَضَّلَ ؛ لِأَنَّ صَرْفَ اللفظِ عن ظاهره بَلَّ لِأَنَّ اللَّسْفَظَ وَضِعَ لِلتَّذْكِيرِ والتَّوْحِيدِ . وحَمَلَهُ الْأَخْفَشُ على التَّأْوِيلِ . انتهى .

قلت : وقد سبقَ عن اللسان أنفاً ومثلهُ في حواشي الصَّحاحِ والمُشْكلِ لابنِ قُتَيْبَةَ .

يُقَالُ : ما بينهما مَقْرَبَةٌ مَقْرَبَةٌ مُثَلَّثَةٌ الرَّاءِ والقُرْبُ والقُرْبَةُ والقُرْبَةُ والقُرْبَةُ بضمِّ الرَّاءِ والقُرْبِيُّ بضمِّ هينٍ : القَرَابَةُ .

وتقول : هو قَرِيبِي وذو قَرَابَتِي ولا تَقُلْ : قَرَابَتِي ونسبه الجوهري إلى العامَّةِ ووافقَه الأَكثرونَ ومثله في دُرَّةِ الغَوَاصِرِ للحاريري .

قال شيخنا : وهذا الَّذِي أَنْكَرَهُ جَوْزُهُ الزَّمَخْشَرِيُّ على أَنَّه مجازٌ أَيْ على حذفِ مضافٍ ومثله جارٍ كثيرٌ مسموعٌ . وصَرَّحَ غَيْرُهُ بِأَنَّه صَحِيحٌ فَصَحِيحٌ نَطْمًا

ونثراً ووقع في كلام النُّبُوَّةِ : " هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتِهَا " قال في النَّهْأَةِ : أي أَقْرَبِهَا سُمُّوا بالمصدر وهو مُطَّرِدٌ . وصَرَّحَ في التَّسْهِيلِ

بِأَنَّه اسمٌ جَمْعٌ لِقَرِيبٍ كما قيل في الصَّحَابَةِ إِنَّه جمعٌ لصاحب . انتهى . وفي لسان العرب : وقوله تعالى : " قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عِلايَةَ أَجْرًا إِلَّا -

المَوَدَّةَ فِي الْقُرْبِيِّ " أَيْ : إِلَّا أَنْ تَوَدُّونِي فِي قَرَابَتِي مِنْكُمْ . وَيُقَالُ : فلانٌ ذو قَرَابَتِي وذو قَرَابَةِ مَنْبِيٍّ وذو مَقْرَبَةِ وَذو قُرْبِي مَنْبِيٍّ قال

تعالى : " يَتَّبِعَانِي ذَا مَقْرَبَةٍ " قال : ومنهم مَنْ يُجِيزُ فلانٌ قَرَابَتِي والأَوَّلُ أَكْثَرُ . وفي حديثِ عُمَرَ : " إِلَّا حَامِي عَلَى قَرَابَتِهِ " أَيْ : أَقْرَبِ بِهِ سُمُّوا

بالمصدر كالمصَّحابة . وفي التَّهْذِيبِ : القَرَابَةُ والقُرْبِيُّ : الدُّنُوُّ فِي

النَّسَبِ وَالْقُرْبَى فِي الرَّحِمِ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : " وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى " وَأَقْرَبَ بَأْوُكَ وَأَقْرَبُكَ وَأَقْرَبُوكَ : عَشِيرَتَكَ الْأَدْنَوْنَ وَفِي التَّنْزِيلِ : " وَأَنْزَلْنَا الْقُرْآنَ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لِتَعْلَمَ الْبَشَرُ مَا نَزَّلْنَا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فَخِذْهَا بِهَا وَمِنَّا قُرْبَى وَبَيْنَ يَدَيْ قُرْبَى وَمِنَّا مَنْ يَبْغِيهَا فَاعْلَمْ " هَذَا عَنِ الزَّجَّاجِ .

وَالْقَرَبُ أَيُّ بِالْفَتْحِ : إِدْخَالُ السَّيْفِ أَوْ السِّكِّينِ فِي الْقِرَابِ وَالْقِرَابُ : اسْمٌ لِلْغِمْدِ وَجَمْعُهُ قُرَبٌ ؛ أَوْ لِحَفْنِ الْغِمْدِ . وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ : قِرَابُ السَّيْفِ : جَفْنُهُ وَهُوَ : وَرَعَاءُ يُكُونُ فِيهِ السَّيْفُ بَغْمُودَهُ وَحِمَالَتَهُ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قِرَابُ السَّيْفِ : شِبْهُهُ جِرَابٌ مِنْ أَدَمٍ يَضَعُ الرَّاكِبُ فِيهِ سَيْفَهُ بِجَفْنِهِ وَسَوْطَهُ وَعَصَاهُ وَأَدَاتَهُ . وَفِي كِتَابِهِ لَوَائِلُ بَنِي حُجْرٍ " لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنَ السَّرَايَا مَا يَحْمِلُ الْقِرَابُ مِنَ التَّمْرِ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ شِبْهُهُ الْجِرَابُ يَطْرَحُ فِيهِ الرَّاكِبُ سَيْفَهُ بَغْمُودَهُ وَسَوْطَهُ ؛ وَقَدْ يَطْرَحُ فِيهِ زَادَهُ مِنْ تَمْرٍ وَغَيْرِهِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَالَ الْخَطَّابِيُّ : الرَّوَايَةُ بِالْبَاءِ هَكَذَا قَالَ وَلَا مَوْضِعَ لَهُ هُنَا قَالَ : وَأُرَاهُ " الْقِرَافَ " جَمْعُ قَرَفٍ وَهِيَ أَوْعِيَّةٌ مِنْ جُلُودٍ يُحْمَلُ فِيهَا الزَّادُ لِلسَّفَرِ وَيُجْمَعُ عَلَى " قُرُوفٍ " أَيْضًا كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . قُلْتُ : وَهَكَذَا فِي اسْتِدْرَاكِ الْغُلَطِّ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ وَأَنْشَدَ :